

الدرس 09 / شرح جامع الترمذي / باب ما جاء في صلاة الخوف

وباب ما جاء في سجود القرآن

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه وعلى اله افضل الصلاة واتم التسليم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين قال الترمذي رحمنا الله واياه باب ما جاء في صلاة الخوف. حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب. قال حدثنا يزيد بن زريع. قال حدثنا مع - [00:00:00](#)

الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخسوف صلى صلاة الخوف باحدى الطائفتين ركعة والطائفة الاخرى موجهة للعدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اولئك. و جاؤوا اولئك فصلى بهم ركعة اخرى. ثم سلم عليهم. فقام هؤلاء فقصوا ركعتهم. وقام - [00:00:20](#)

هؤلاء فقصوا ركعتهم. طلبوا عيسى هذا حديث حسن صحيح. وقد روى موسى بن عقبة بن نافع عن ابن عمر مثل هذا مثل هذا وفي الباب عن جابر وحذيفة وزيد ابن ثابت ابن عباس - [00:00:40](#)

وابي هريرة وابن مسعود وسهل ابن ابي حثمة وابي عياش الزراقي واسمه زيد ابن صامت وابي بكرة رضي الله عنهم. قال ابو عيسى وقد ذهب مالك ابن انس في صلاة الخوف الى حديث سهل ابن ابن ابي - [00:00:52](#)

وهو قول الشافعي وقال احمد قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف على اوجه وما اعلم في هذا الباب الا حديثا صحيحا. واختاروا واختار حديث سهل بن ابي حثمة - [00:01:06](#)

وهكذا قال اسحاق ابن ابراهيم قال ثبتت الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف ورأى ان كل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فهو جائز وهذا على قدر الخوف. قال اسحاق ولسنا نختار حديث سهل بن ابي حث مات على غيره من الروايات. وحديث ابن عمر - [00:01:21](#)

وحديث حسن وصحيح. وقد رواه موسى بن موسى ابن عقبة عن ناث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد - [00:01:41](#)

قطعا قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات قبل قبل اسحاق قال اسحاق لستر ولسنا ثم قال ابو عيسى يعني حكمة ما شاء الله عليك - [00:01:51](#)

ما شاء الله والتراسيل معكم. في التأصيل موسى السلام عليكم حدثنا محمد بن بشار حدثنا سعيده الانصاري عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل بن ابي حثمة انه قال في صلاة الخوف - [00:02:41](#)

قال يقوم الامام مستقبل القبلة وتقوم طائفة منهم معه. وطائفة من قبل العدو ووجوههم من العدو فيركع بهم ركعة ويركعوا لانفسهم ويسجد ويسجدون لانفسهم سجدتين في مكانهم ثم يذهبون الى مقام اولئك ويجيء اولئك فيركع بهم ركعة ويسجد بهم سجدتين فهي له - [00:03:21](#)

ثنتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين قال محمد بن بشين سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فحدثني عن شعبة عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي - [00:03:41](#)

صلى الله عليه وسلم مثل حديث يحيى بن سعيد الانصاري وقال لي يحيى اكتبه الى جنبه اكتبه الى جنبه احسن الله اليكم.

اكتبه الى جنبه ولست احفظ الحديث ولكنه مثل حديث يحيى بن سعيد الانصاري. قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح. لم -

[00:03:56](#)

يرفعه يحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد هكذا رواه اصحاب يحيى ابن سعيد الانصاري موقوفا ورفعوا شعبة عن عبدالرحمن ابن القاسم ابن محمد وروى مالك وروى مالك بن انس عن يزيد ابن رومان عن صالح خوات عن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فذكر نحوه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن - [00:04:15](#)

صحيح وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق. وروي عن غير واحد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باحدى الطائفتين ركعة ركعة فكانت النبي فكانت النبي صلى الله عليه وسلم ركعتان ولهم ركعة ركعة. قال ابو عيسى ابو عياش الزرقى اسمه زيد ابن صامت. باب ما جاء في سجود التلاوة في سجود - [00:04:38](#)

القرآن حدنا سفيان بن وكيع قال حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن عمر عن عمر الدمشقي عن ام والدرداء عن ابي الدرداء قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى عشر سجدة منها التي في النجم. وفي الباب عن علي وابن عباس وابي هريرة وابن مسعود - [00:04:58](#)

وزيد ابن ثابت وعمرو بن العاص رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث ابي الدرداء حديث غريب لا نعرفه الا من حديث سعيد بن ابي هلال عن عمر الدمشقي - [00:05:18](#)

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال اخبرنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن عمر وهو ابن - [00:05:28](#)

الدمشقي. قال سمعت مخبرا يخبر عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى عشر سجدة منها التي في النجم وهذا اصح من حديث سفيان بن الوكيعة عن عبد الله بن وهب باب في خروج النساء للمساجد - [00:05:38](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه اجمعين ورحمه الله تعالى باب ما جاء في صلاة الخوف وسميت بصلاة الخوف لانها تصلى وقت الخوف. سميت بصلاة الخوف لان المسلم يصلها وقت الخوف - [00:05:54](#)

فاذا خاف المسلم من عدو يتربص به فانه يشرع له ان يصلي صلاة الخوف وصلاة الخوف رخصة. اعظم من رخصة المسافرين. فالمسافر رخص له في سفره ان يقصر ان يقصر عدد الصلاة. ان يقصر عدد الصلاة في الرابع تصلى ركعتين - [00:06:14](#)

واما صلاة الخوف فرخص له ان ان يقصر الاركان والعدد. فقد يصلي الرابع ركعة وقد يصلي الرابع متحركا ملتفتا ويفعل افعالا يرخص له فيها في صلاة الخوف. حتى ان بعضهم قال - [00:06:44](#)

ليس في صلاة الخوف سجود سهو ليس في صلاة الخوف سجود سهو لانه معفو عنه ويعذر فيما يفعل. النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف وثبت عنه في صلاة الخوف صفات كثيرة - [00:07:14](#)

وفرق بين صلاة الخوف العدو الى جهة القبلة والعدو الى غير جهة القبلة وصلى مرة والعدو بينه وبين القبلة وصلى مرة والعدو في غير جهة القبلة. وصلى اربع ركعات وصلى ركعة. قد جاء عن ابن عمر في صحيح مسلم انه قال صلاة الحظر اربع وصلاة - [00:07:32](#)

السفر ركعتين وصلاة الخوف ركعة وهو حديث صحيح جاء الامام ابن عباس رضي الله تعالى عنه ذلك ومعنى ذلك انه يجوز مسلم في صلاة الخوف ان يقصرها ان ان يقصر الصلاة الى ان يصلها ركعة واحدة - [00:08:01](#)

وان الخوف اذا اشتد فانه يصلها قائما وراكبا وماشيا ومستقبل القبلة وغير مستقبلها ويصلي على حسب حاله وللخوف حالتان صلاة طالب وصلاة مطلوب الا ان يكون فهو طالب لعدوه او يصلي الخوف وهو مطلوب - [00:08:19](#)

من عدوه يصلي طالبا ويخاف ان يفوته يصلي مطلوبا ويخاف ان يدركه العدو وايضا الصلاة حال المسابقة يصلي حسب حاله ولا يجوز للمسلم ان يؤخر الصلاة عن وقتها. والنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الخندق اخر الصلاة عن وقتها - [00:08:43](#)

الى ان غربت الشمس وصلى العصا بعد غروب الشمس وذلك قبل ان تفرض صلاة الخوف. ولما فرضت صلى الصلاة في وقتها صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام. ذكر هنا حديث ابن - [00:09:08](#)

عمر وحديث صالح ابن خوات عن سعد ابن ابي حثمة وحديث ايضا هناك حديث ابي هريرة حجاب ابن عبد الله ابن عباس احد كثيرة في الباب حيث ليت والتي هناك في الصحيحين ابن عمر هذا ذكر ذكره الاحاديث محمد عبد الملك ابن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد بن زبير قال - [00:09:24](#)

دفن معمر ال الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صادق خوف يحيى الطائفتين ركعة والطائفة الاخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اولئك وجاء اولئك وصلى بهم ركعة - [00:09:45](#)
ثم سلم عليهم فقام هؤلاء فقصوا ركعتهم وقام هؤلاء فقصوا ركعتهم. هذا الحديث الصحيح وقد رواه البخاري مسلم من حديث نافع ابن عمر واخرجه مالك موقوفا في في موطنه هذا الحديث يدل على ان قسمهم الى طائفتين - [00:09:59](#)
او وهذي قد تتصور اذا كان العدو في غير جهة القبلة. يقصد الى طائفتين الطائفة تكون في وجاه العدو والطائفة قائمة معه. وهم لهم حالتان اما ان يكبروا جميعا وهذا جائز. وقد جاء فيه الحديث - [00:10:29](#)

واما ان تكبر الطائف وتنتظر الطائفة لا تكبر فاذا قلنا يكبر معه يكبرها جميعا وهؤلاء الى غير القبلة وهؤلاء الى جهة القبلة فيصلي بهؤلاء ركعة يركع بهم ويسجد ثم يقوم هؤلاء ويذهبون الى مكان اولئك - [00:10:48](#)
فيأتي اولئك فجاء لهم يصلون لانفسهم ركعة يركعون يسجدون ثم يقومون ثم يصلي بهم ركعة كاملة واذا اراد ان يسلم جاء اولئك الذين الذين هم جاه العدو واتوا بركعة مع سجدة ثم سلموا جميعا - [00:11:06](#)
الصفة الثانية يصلي بهؤلاء ركعة وهؤلاء في في وجاه العدو ثم يقوم هؤلاء ويذهبوا الى مكان اولئك ثم يأتي يصلي معه ركعة ثم اذا سلم قظى هؤلاء لانفسهم ركعوا وسجدتين وقظوا اولئك لانفسهم ركعة وسجدتين. هذي حالة. الحالة الثالثة يصلي بهم اربع ركعات - [00:11:26](#)

يصلي ركعتين ويسلم وينطلق لك الى جهة العدو ويأتي الطائفة الاخرى يصلي بركعتين فتكون ركعتا الفريضة وركعتان في حقه نافلة. الحالة الرابعة الحالة الرابعة وهي في اذا كان العدو من جهة القبلة - [00:11:47](#)
اذا كان العدو الحالة الرابعة ان يصلي بهؤلاء ركعة ويسلموا وان يسيطر على ركعة ويسلم فيكون له ركعتان ولكل لكل طائفة ركعة. الحالة الخامسة ان يكون العدو الى جهة القبلة فيقسم الى صفيين صف - [00:12:06](#)
يكبر بهم جميعا ثم يركع ويركع معه الصفيين جميعا ثم يسجد ويسجد على الصف المتقدم ويبقى الصف الثاني قائم. فاذا سجد بالصف المتقدم متأخر ثم قاموا وتقدم وتأخر هؤلاء. وفعلا كما فعل بالطائفة الاولى. هذه - [00:12:20](#)

صور لصلاة الخوف واختار اكثر مما لانه موافق لسياق القرآن فقط والا جميع الاحاديث هذا الباب صحيحة حديث ابو هريرة حديث ابي عن عباس وحديث ايضا آآ جابر وحديث ابن عمر ابن ابي حثمة كلها حذيفة ايضا - [00:12:40](#)
كلها صح يذكر الصحيح انها كلها جائزة. قال ايضا وفي الباب عن جابر وحذيفة وزيد بن ثابت وابن عباس وابي هريرة وابن مسعود وسهل ابن ابي حث وابي عياش الزرقي - [00:13:00](#)

واش يزين الصمت وابي بكر وقد ذهب ملك الناس في صالة الخوف في حديث سهل ابن ابي حاتمة وقول الشافعي لانه موافق للقرآن وهذا يتصور اذا كان عنده في جهة القبلة. وقد وقال احمد قد روى وسلم في صلاة الخوف الا اوجه وما اعلم في هذا الباب الا حديثنا صحيحا. كل ما اعلمه - [00:13:13](#)

الباب فهو صحيح وانه على باب السعة والتخيير يصلي المسلم وهو ارفق به واسهل به واختار حديث انه موافق لظاهر القرآن وكذا قال اسحاق انه هذا الباب كلها صحيحة ولكنه قالوا لسنا نختار حسابا بل نختار الجميع. اي يختار جميع - [00:13:27](#)

ثم ذكر حتى يحيى بن سعيد الانصاري القاسم محمد عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل بن ابي حثمة انه قال في صحيح البخاري يقوم الامام مستقبل القبلة وتقوم طائفة منهم معه. وطائفة من قبل العدو - [00:13:46](#)
ووجوههم الى العدو فيركع بهم ركعة ويركعوا لانفسهم ويسجدون انفسهم في مكانهم ثم يذهبون الى مقام اولئك ويجيء اولئك فيركع بهم ركعة ويسجد بهم سجدتين فهي له اثنتان ولهم واحدة - [00:14:02](#)

ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين يقضي كل واحد منهم طائفة ركعة وسجدتين ثم يسلمون جميعا. رواية ثانية يسلم بهم جميعا
ايضا. جعله يسلم بهم جميعا وايضا ذكر الشعبة ان عبدالرحمن القاسم عن ابيه عن ابن خوات عن سهل - [00:14:17](#)
الانصاري قال يحيى اكتبه الى جنبه ولست احفظ الاحاديث لكنه مثل حديث حبسي الانصاري. انه بمعنى وساقه هنا قال ولم يرفعوا
يحبس الانصار عن القاسم محمد وهكذا روى اصحابه يحيى ابن الانصاري موقوفا - [00:14:33](#)
ورفعوا شعبة والصحيح انه مرفوع. الصحيح انه مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم فشعبة قد رفعه وهو امام حافظ روى مالك
عن يزيد ابن رومان عن ابن خوات عن من صلى عليه وسلم - [00:14:53](#)
والذي صلى هنا هو سهم ابي حنيفة. فالحديث متصل مرفوع صحيح وروي عن غيره انه صلى باحدى عشر ركعة ركعة ركعة. فكان
النبي ركعتان ولهم ركعة ركعة قل بكل طائفة سلموا وهذا قول - [00:15:06](#)
ثم ذكر ايضا ان هذا ما يتعلق بصلاة الخوف انها تصلى بجميع ما ورد والمشروع في هذا الباب ان يصلى على ما هو اخف وايسر وان
يراعي المصلي في خوفه - [00:15:24](#)
ما يأمن معه من القتل وما يأمن معه من الضرر فان شاء فرقهم وان شاء صلوا جماعات متعددة وان شاء صلى بجماعة ركعتين
وبجماع ركعتين وهذا كان في السفر اما كان بالحضر فانه يصليها - [00:15:38](#)
اربع ركعات فاذا اشتد الخوف ولم يأمن جاز ان يصليها ولو ركعة ولو ركعة واحدة في اصطاد الخوف تخف الاركان ويقسو يقصر ايضا
العدد ذكر ما يتعلق في سجود القرآن. هناك عيب الدرداء قال احدى عشر سجدة - [00:15:54](#)
منها التي في النجم. هذا الحديث جاء من طريق ابن وهب عن عمر الحارث عن سعيد بن هلال عن عمر الدمشقي عن ام الدرداء عن
ابي الدرداء. وهذا الحديث عل بالانقطاع. فقد رواه ليث ابن سعد الخالد - [00:16:13](#)
زيد عن سيدنا ابي هلال عن عمر الدمشقي هذا عن ابي حيان الدمشقي قال سمعت ابا الدرداء وهذا الحديث اصح فوق هذا هو
منقطع وعمر ابن حيان وعمر ابن حيان الدمشقي هذا - [00:16:28](#)
مجهول يعني عندنا عندنا في هذا الحديث علتان الجهالة عمر بن حيان والرجل الذي اخبره مخبر لا يعرف مجهول ايضا فهو بج وهو
ابو ضعيف من الجهتين سواء قلنا انه عن عمر عن ابو الدرداء - [00:16:46](#)
او قل عن عمر عن مخبر عن ام الدرداء فالحديث معلوم بهاتين اللتين الانقطاع والجهالة. ومع ذلك نقول ما دل عليه فهو صحيح
فالنبي صلى الله عليه وسلم سجد في النجم - [00:17:03](#)
وسجد في الانشقاق وسجد في اقرأ باسم ربك الذي خلق. وبهذا يرد على مالك ومن وافقه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد
بعد ما هاجر المفصل. بل نقول انه سجد صلى الله عليه وسلم والسجود فصل سنة. مالك - [00:17:17](#)
يرى السجود في جميع القرآن الا في المفصل فلا يرى السجود فيه هناك من يرى السجود بجميع جميع القرآن الا في صاد في مذهب
الشافعي. هناك من يرى اسم جميع القرآن الا في ادلة في سجدة الحج الثانية. وهناك من - [00:17:34](#)
ليرى السجود في جميع القرآن في سورة في الحج سجدتين وهي ايضا في صاد يعني تكون كم سجدة؟ خمسة عشر سجدة. هناك من
يراه اربعتاش. هناك من يراها خمسة عشر. وهناك من يراه احدى عشر. احدى عشر - [00:17:47](#)
والصحيح ان خمسة عشر سجدة سجدة هذا هو الصحيح والله اعلم واحكم على نبينا محمد - [00:18:02](#)